النفوس يرجي لصاحبها الثواب علي قدر ذلك من اولي تلك
العبادة فالصوم لانه يروض النفوس ويكسر الباطل ويفرغ
القلب للحضور مع الله وقد روي مرسلا عن التابعي دون
ذكر عايشة وقيل انه اصح من وصله بذكرها وقيل في صوم
شعبان معني اخر وهو ان صيامه كالتمرين علي صيام
رمضان لئلا يدخل في صيامه علي مشقة وكلفة بل يكون
قد تمرن لصومه واعتاده ووجد بصوم
شعبان قبل رمضان حلاوة الصوم ولذته
فيدخل في صيام رمضان بقوة ونشاط واعلم انه لا تعارض
بين هذا وبين النهي عن تقدم رمضان بصوم يوم او
يومين كما في الصحيحين وغيرهما عن ابي هريرة مرفوعا
لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل
كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم وكذا ما جا في النهي عن
صوم نصف شعبان الثاني في ابي داود وغيره مرفوعا
اذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتي ياتي رمضان فان
الجمع بينهما ظاهر بان يحمل النهي علي من لم يدخل في تلك
الايام في صوم اعتاده كما نص عليه بقوله الا رجل الي اخره
واجاب النووي عن كونه عليه السلام لم يكثر الصوم في المحرم
مع ما معناه اي افضل الصيام [illegible] وسبق لفظه قريبا
بانه يحتمل ان يكون ما علم ذلك الا في اخر عمره فلم يتمكن من
كثرة الصوم في المحرم لانه افضل الصيام او انه تعرض له فيه
من الاعذار كالسفر ما منعه من كثرة الصوم في المحرم
لانه افضل الصوم [illegible] فانه كان يصوم واما شهر رجب
بخصوصه وقد قال بعض الشافعية انه افضل من ساير
الشهور وضعفه النووي وغيره جملة معترضة بين
اما وجوابها وهو فلم يعلم انه صلي الله عليه وسلم صامه
[illegible] عنه من حديث ابن عباس [illegible] علي ابن
عباس انه نهي عن صيامه ذكره اي رواه ابن ماجه عن
ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم انه نهي عن صيام
رجب كله قال الذهبي وغيره حديث لا يصح فيه داود ضعيف
متروك وقد اخذ به الحنابلة فقالوا يكره افراده بالصوم

وهل

وهل هو صوم كله او ان لا يعرف به شهر اخر وجهان عندهم
نعم في سنن ابي داود ان رسول الله صلي الله عليه وسلم ندب
الي الصوم من الاشهر الحرم ورجب احدها فيندب صومه
وذلك مستنده يعني الي ابي داود في حديث مجيبة بضم الميم
وكسر الجيم بعدها تحتانية ثم موحدة امراة من الصحابة
ويقال هو اسم رجل كما في التقريب مما يوجد في نسخة من
امتن مجيبة تصحيف الكتاب لكثرة بعد الباهلية
بكسر الها نسبة الي باهلة قبيلة عن ابيها او عمها صم من
الاشهر الحرم بضمتين جمع حرام واترك قالها اي هذه
الجملة ثلاثا من المرات بلفظ كيد ولفظ ابي داود عن ابي
السليل عن مجيبة الباهلية عن ابيها او عمها انه
اتي رسول الله صلي الله عليه وسلم ثم انطلق فاتاه بعد
سنة وقد تغيرت حالته وهيئته فقال يا رسول الله
اما تعرفني قال من انت قال انا الباهلي الذي جيتك عام الاول
قال فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة قال ما اكلت طعاما منذ
فارقتك الا بليل فقال صلي الله عليه وسلم لم عذبت نفسك
ثم قال صم شهر الصبر رمضان ويوما من كل شهر قال زدني
فان بي قوة قال صم يومين قال زدني قال صم ثلاثة قال زدني
قال صم من الحرم واترك صم من الحرم واترك صم من الحرم واترك
وقال باصابعه الثلاثة فضمها ثم ارسلها وفي رواية مسلم
عن عثمان بن حكيم بفتح الحا وكسر الكاف بن عباد بن حنيف
مهملة ونون وفاء مصغرا الانصاري الاوسي المدني ثم الكوفي
قال سالت سعيد بن جبير عن صوم رجب ونحن يوميذ
في رجب فقال سمعت ابن عباس يقول كان رسول الله صلي
الله عليه وسلم يصوم حتي ينتهي صومه الي الغاية نقول
لا يفطر ويفطر حتي ينتهي حاله الي الغاية نقول لا يصوم
فالظاهر ان مراد سعيد بهذا الاستدلال علي انه لا نهي
عنه ولا ندب فيه بعينه بل له حكم باقي الشهور ان لم
يثبت في صومه نهي ولا ندب بعينه وان كان اصل الصوم
مندوبا اليه نعم حديث الباهلي نقله قد يقتضي ندب
الصوم وفي اللطايف لابن رجب الحنبلي روي عن الكتاني

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)